

Distr.: General
8 February 2021
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



دورة عام 2021

23 تموز/يوليه 2020 - 22 تموز/يوليه 2021

البند 4 من جدول الأعمال

الانتخابات والترشيحات وإقرار الترشيحات والتعيينات

انتخاب 17 عضوا في المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

مذكرة من الأمين العام

1 - يبلغ عدد أعضاء المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) 41 عضوا يُنتخبون وفقا لقرار الجمعية العامة 289/64 وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 35/2010 ومقرره 261/2010.

2 - وبموجب أحكام قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 35/2010، ينتخب المجلس في اجتماعات مخصصة للإدارة، من المقرر عقدها في 20 نيسان/أبريل 2021، 17 عضوا من أعضاء المجلس التنفيذي من بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لمدة ثلاث سنوات تبدأ في 1 كانون الثاني/يناير 2022، لملء الشواغر التي ستنشأ في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021 عند انتهاء مدة عضوية الدول الأعضاء التالية: أنغولا، وبلجيكا، وبنغلاديش، وجورجيا، وشيلي، وغانا، وغينيا الاستوائية، وكندا، وكوبا، وكولومبيا، وكينيا، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، ومنغوليا، ونيبال، والهند، وبنغلاديش.

3 - ويُنتخب الأعضاء الـ 17 من الفئة الإقليمية، وفقا لقرار المجلس 35/2010، حسب النمط التالي:

- (أ) خمسة أعضاء من الدول الأفريقية؛
- (ب) خمسة أعضاء من دول آسيا والمحيط الهادئ؛
- (ج) عضوان من دول أوروبا الشرقية؛
- (د) ثلاثة أعضاء من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛
- (هـ) عضوان من دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

4 - وترد في مرفق هذه المذكرة قائمة بأعضاء المجلس التنفيذي في عام 2021.



الرجاء إعادة استعمال الورق



المرفق

المجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

(41 عضواً؛ مدة العضوية ثلاث سنوات)⁽¹⁾

العضوية في عام 2021

الأعضاء من الفئة الإقليمية، وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 35/2010

عشرة أعضاء من الدول الأفريقية

إسواتيني (2022)، وأنغولا* (2021)، وبوروندي (2022)، وسيراليون (2022)، وغانا* (2021)، وغينيا الاستوائية* (2021)، وكينيا* (2021)، ومدغشقر (2022)، والمغرب* (2021)، ونيجيريا (2022)

عشرة أعضاء من دول آسيا والمحيط الهادئ

بنغلاديش* (2021)، وجمهورية كوريا (2022)، والصين (2022)، وكازاخستان (2022)، ولبنان (2022)، والمملكة العربية السعودية* (2021)، ومنغوليا* (2021)، ونيبال* (2021)، والهند* (2021)، واليابان (2022)

أربعة أعضاء من دول أوروبا الشرقية

الاتحاد الروسي (2022)، وجورجيا* (2021)، و ليتوانيا (2022)، وهنغاريا* (2021)

ستة أعضاء من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

الأرجنتين (2022)، والبرازيل (2022)، وتشيلي* (2021)، وكوبا* (2021)، وكولومبيا* (2021)، والمكسيك (2022)

خمسة أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى

ألمانيا (2022)، وبلجيكا*⁽²⁾ (2021)، و سويسرا (2022)، وكندا*⁽³⁾ (2021)، ونيوزيلندا (2022)

* شارفت مدة العضوية على الانتهاء.

(1) انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 35/2010.

(2) حلت محل أيرلندا اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2020.

(3) حلت محل تركيا اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2020.

الأعضاء من البلدان المقدمة للتبرعات

أربعة أعضاء من البلدان العشرة الأكثر تبرعا للأنشطة الأساسية، وفقا للفقرة 61 (أ) من قرار الجمعية العامة 289/64

السويد (2022)، وفنلندا (2022)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (2022)، والولايات المتحدة الأمريكية (2022)

عضوان من البلدان العشرة الأكثر تبرعا للأنشطة الأساسية من غير الأعضاء في لجنة المساعدة الإنمائية بمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وفقا للفقرة 61 (ب) من قرار الجمعية العامة 289/64

تركيا (2022)، والسنغال (2022)